|  |  |  |
| --- | --- | --- |
|  | WIPO-A-B&W | **A** |
| WIPO/GRTKF/IC/30/INF/6 |
| الأصل: بالإنكليزية |
| التاريخ: 3 يونيو 2016 |

اللجنة الحكومية الدولية المعنية بالملكية الفكرية والموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور

الدورة الثلاثون

جنيف، من 30 مايو إلى 3 يونيو 2016

صندوق التبرعات للجماعات الأصلية والمحلية المعتمدة
قرارات اتخذها المدير العام وفقا للتوصيات التي اعتمدها المجلس الاستشاري

مذكرة إعلامية من إعداد المدير العام

1. يرد نص الترتيبات التي أقرتها الجمعية العامة لإنشاء صندوق تبرعات الويبو ("الصندوق") في مرفق الوثيقة WO/GA/39/11. وتنص المادة 6(ط) من القرار على ما يأتي:

"يعتمد المجلس الاستشاري توصيته قبل نهاية دورة اللجنة التي يجتمع على هامشها. ويرد في هذه التوصية تحديد ما يلي:

"1" دورة اللجنة اللاحقة - وإن دعت الضرورة اجتماع (اجتماعات) الأفرقة - المقصودة بالدعم المالي، (أي الدورة اللاحقة للجنة)،

"2" وطالبي الدعم الذين وافق المجلس الاستشاري على دعمهم بالأموال المتاحة في هذه الدورة للجنة أو اجتماع (اجتماعات) الأفرقة،

"3" وأي طالب دعم أو أكثر وافق المجلس الاستشاري مبدئيا على التوصية بدعمه، ولكن الأموال المتاحة غير كافية لدعمه،

"4" وأي طالب دعم أو أكثر رُفض طلبه وفقا للإجراء المذكور في المادة 10،

"5" وأي طالب دعم أو أكثر أُجّل طلبه لإمعان البحث فيه في الدورة اللاحقة للجنة وفقا للإجراء المذكور في المادة 10.

وينقل المجلس الاستشاري فورا محتويات التوصية إلى المدير العام للويبو الذي يتّخذ قرارا بناء على التوصية. ويخطر المدير العام للويبو اللجنة فورا أو قبل نهاية الدورة الجارية على أي حال، عن طريق مذكرة إعلامية تحدد القرار المتخذ بشأن كل طالب دعم."

1. وعليه، تود الأمانة إطلاع اللجنة على تقرير المجلس الاستشاري والتوصيات التي اعتمدها في ختام الاجتماع الذي عقده على هامش الدورة الثلاثين للجنة. ويرد التقرير في مرفق هذه الوثيقة.
2. ويُسترعى انتباه اللجنة إلى أن المدير العام قد أحاط علما بذلك التقرير واعتمد القرارات التي أوصى بها المجلس الاستشاري في الفقرة 4 منه، وفقا للمادة 6(د) من مرفق الوثيقة WO/GA/39/11 كما أقرتها الجمعية العامة (الدورة التاسعة والثلاثون).

[يلي ذلك المرفق]

صندوق الويبو للتبرعات

المجلس الاستشاري

التقرير

1. عقد المجلس الاستشاري لصندوق الويبو للتبرعات الذي عُيّن أعضاؤه بقرار من اللجنة الحكومية الدولية المعنية بالملكية الفكرية والموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور ("اللجنة") أثناء دورتها الثلاثين والذين تظهر أسماؤهم في نهاية هذا التقرير، اجتماعه الثاني والعشرين يومي 1 و2 يونيو 2016 برئاسة سعادة السيد ميكائيل تيني، وهو عضو بحكم المنصب، على هامش الدورة الثلاثين للجنة.
2. واجتمع أعضاء المجلس الاستشاري وفقا للمادتين 7 و9 من مرفق الوثيقة WO/GA/39/11. وبالنظر إلى عدم بلوغ المجلس الاستشاري النصاب القانوني وقت النظر في طلب السيد نيلسون دي ليون كنتولي والبتّ فيه، فإنه قرّر عدم النظر في ذلك الطلب.
3. وذكّر المجلس الاستشاري بالمادة 5(أ) من مرفق الوثيقة WO/GA/39/11 وأحاط علما بالوضع المالي للصندوق كما جاء وصفه في المذكرة الإعلامية WIPO/GRTKF/IC/30/INF/4 المؤرخة 19 أبريل 2016 والموزعة قبل افتتاح الدورة الثلاثين للجنة والتي تحدّد المبلغ المتبقي في الصندوق، بعد خصم المبلغ الذي سبق تخصيصه، بقيمة 643.20 فرنكا سويسريا في 14 أبريل 2016. كما ذكّر المجلس الاستشاري بالتوصية التي أصدرها في اجتماعه السابق وأحاط علما بأن الصندوق ظلّ، منذ الدورة السابعة والعشرين للجنة وبما يشمل تلك الدورة، عاجزا عن تمويل أي طالب للدعم ممن أوصي بدعم مشاركتهم، وأوصى بمعالجة هذا الوضع.
4. وعليه اعتمد المجلس الاستشاري التوصيات التالية بعد النظر في قائمة طالبي الدعم الواردة في المذكرة الإعلامية WIPO/GRTKF/IC/30/INF/4 ، وفي مضمون طلباتهم، ووفقا للمادة 6(ط) من مرفق الوثيقة WO/GA/39/11:

"1" الدورة القادمة المقصودة بالدعم المالي وفقا للمادة 5(ه) هي: الدورة الحادية والثلاثون للجنة.

"2" طالبو الدعم الذين وافق المجلس الاستشاري على ضرورة دعم مشاركتهم مبدئيا في الدورة المذكورة، في انتظار توافر الأموال الكافية (ترتيب حسب الأولويات):

السيدة جينفر تولي كوربوز

والسيد كعباج كوندي تشوك

‏والسيد إستيبانسيو كاسترو دياز

والسيد باباغنا أبو بكر

"3" طالبو الدعم الذين أجِلت طلباتهم ليمعن المجلس الاستشاري البحث فيها حتى الدورة القادمة للجنة (بالترتيب الأبجدي الإنكليزي):

السيد عيسى أدامو

والسيد توماس ألاركون أيساغيرري

والسيد رودريغو دي لا كروس إينلاغو

والسيدة سيسيليا إينك إنديفون

والسيد كمال كومار راي

والسيدة نونغ بوكلي سينها

والسيد ميخائيل توديشيف

"4" طالبو الدعم الذين رفض المجلس الاستشاري طلبات دعم مشاركتهم (بالترتيب الأبجدي الإنكليزي):

السيد بودان الكاسوم

والسيد ألبرت دترفيل

والسيد حماث بوبو ديالو

والسيد سنتياغو أوبسبو

وسيحال مضمون هذا التقرير والتوصيات التي يحتوي عليها إلى المدير العام للويبو بعد أن يعتمده أعضاء المجلس الاستشاري وفقا للفقرة الأخيرة من المادة 6(ط) من مرفق الوثيقة WO/GA/39/11.

حرّر في جنيف، يوم 2 يونيو 2016

أسماء أعضاء المجلس الاستشاري:

سعادة السيد ميكائيل تيني، سفير ونائب الممثل الدائم، البعثة الدائمة لإندونيسيا في جنيف، رئيس المجلس الاستشاري، ونائب رئيس اللجنة الحكومية الدولية، وعضو بحكم المنصب، [توقيع]

وبالترتيب الأبجدي الإنكليزي:

السيد بارفيز إيموموف، سكرتير ثان، البعثة الدائمة لطاجيكستان، جنيف [توقيع]

والسيد نيلسون دي ليون كانتولي، ممثل جمعية قبائل كونا المتحدة من أجل الأرض الأم (KUNA)، بنما [توقيع]

والسيدة إيما هاولي، مستشارة في مجال السياسة العامة، إدارة قانون الأعمال، وزارة الأعمال والابتكار والعمالة، نيوزيلندا [توقيع]

والسيد بريستون هارديسون، محلّل في مجال السياسة العامة، قبائل تولاليب بواشنطن، الولايات المتحدة الأمريكية [توقيع]

والسيدة إيدفيج كومبي ميسامبو، مستشارة رئيسية، البعثة الدائمة لغابون، جنيف [توقيع]

والسيدة مارسيلا بايفا، مستشارة، البعثة الدائمة لشيلي، جنيف [توقيع]

[نهاية المرفق والوثيقة]